المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ

ⴰⵙⵇⵉⵎⴰⵏ

ⴰⵙⵉⵎⵍⵍⵉⵏ ⵏ ⵜⵏⵙⵉⵏⴰⵏ

الرقم: 2024/5141
11/03/2024

إلى السيد وزير
العدل
المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال كتابي حول:

حماية حقوق نساء ورجال التعليم الموقوفين عن العمل على خلفية الإضرابات التي عرفها القطاع منذ بداية الموسم الدراسي الحالي

سلام تام بوجود مولانا، وبعد

السيد الوزير المحترم،

حدد المرسوم رقم 2.21.826 الصادر في 14 ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) اختصاصات وزير العدل، وضمنها ممارسة مهمة إعداد وتنفيذ السياسة الحكومية في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها والنهوض بها وفي مجال القانون الدولي الإنساني، وذلك بتنسيق مع القطاعات الوزارية والهيئات الدولية.

وفي هذا السياق، لازال العشرات من نساء ورجال التعليم موقوفين عن العمل من طرف وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة على خلفية الإضرابات التي خاضتها الشغيلة التعليمية احتجاجا على النظام الأساسي منذ بداية الموسم الدراسي الحالي ضدا عن الحقوق والحريات التي يكفلها الدستوري، وضمنها الحق في ممارسة الإضراب وضمانات الوظيفة العمومية.

لذا نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن:

- **الإجراءات والتدابير التي تعتزم وزارتكم القيام بها من أجل حماية هؤلاء الأساتذة من الشطط في استعمال السلطة وضمان حق ممارسة الإضراب؟**

وتفضلوا بقبول عبارات التقدير والاحترام
والسلام

إمضاء: المستشارين البرلمانيين

السطي خالد –علوي لبنى